

## سنن البيهقي الكبرى

14207 - وأخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات أنبأ عفان بن مسلم ح وأخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو بكر القاضي وأبو سعيد الصيرفي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة Bها قالت قال النبي Y A ما استحل به فرج المرأة من مهر أو عدة فهو لها وما أكرم به أبوها أو أخوها أو وليها بعد عقدة النكاح فهو له وأحق ما أكرم الرجل به ابنته أو أخته لفظ حديث الصغاني